

Distr.: General
28 October 2014
Arabic
Original: English



بيان من رئيسة مجلس الأمن

في جلسة مجلس الأمن ٧٢٨٩ المعقودة في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ فيما يتصل بنظر المجلس في البند المعنون "المرأة والسلام والأمن"، أدلت رئيسة مجلس الأمن بالبيان التالي باسم المجلس:

"يعيد مجلس الأمن تأكيد التزاماته بالتنفيذ الكامل والفعال للقرارات ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨) و ١٨٨٨ (٢٠٠٩) و ١٩٦٠ (٢٠١٠) و ٢١٠٦ (٢٠١٣) و ٢١٢٢ (٢٠١٣) ويشير إلى جميع بيانات رئيسه بشأن المرأة والسلام والأمن باعتبارها مؤكدة لالتزامات المجلس.

"ويحيط مجلس الأمن علما مع التقدير بتقرير الأمين العام عن المرأة والسلام والأمن (S/2014/693) فيما يتعلق بتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، ويرحب خصوصا بتركيزه على التنفيذ واستدامة التقدم المحرز وضرورة تجسيد الالتزامات في نتائج مُحسّنة.

"ويؤكد مجلس الأمن من جديد أن تمكين النساء والفتيات وتحقيق المساواة بين الجنسين أمران لهما أهمية بالغة بالنسبة لجهود صون السلام والأمن الدوليين، ويؤكد أن العقبات الكأداء التي تحول دون تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بصورة تامة لا يذللها سوى الالتزام الراسخ بتمكين المرأة وضمان مشاركتها في هذا المضمار وكفالة حقوقها الإنسانية، وتضافر جهود القيادات واستمرار تدفق المعلومات والدأب في العمل، وتوفير الدعم، من أجل ضمان مشاركة المرأة في عملية صنع القرار بجميع مستوياتها مشاركة كاملة وعلى قدم المساواة.

"ويرحب مجلس الأمن بالجهود التي تبذلها الدول الأعضاء لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والمحلي، بما في ذلك وضع خطط عمل وطنية أو غير ذلك من الاستراتيجيات وأطر التنفيذ على كل من



الرجاء إعادة استعمال الورق



الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي، ويشجع الدول الأعضاء على المواظبة على تنفيذه. ويؤكد المجلس كذلك ضرورة أن تواصل كيانات الأمم المتحدة، حسب الاقتضاء، دعم وتعزيز الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). ويسلم المجلس بالإسهامات البالغة الأهمية من جانب المجتمع المدني، بما فيه التنظيمات النسائية، في منع نشوب النزاعات وتسويتها وبناء السلام، ويسلم في هذا الصدد بأهمية التشاور والتعاون بشكل مستمر بين النساء وجهات صنع القرار على الصعيدين الوطني والدولي. ويشجع المجلس مشاركة الرجل في تعزيز المساواة بين الجنسين وإنهاء العنف الجنسي والجنساني.

”ويرحب مجلس الأمن بما اتخذ من خطوات إضافية لتنفيذ قرار مجلس الأمن ٢١٠٦ (٢٠١٣) و ٢١٢٢ (٢٠١٣)، ويلاحظ أهمية الجهود المطردة التي تبذلها الأمم المتحدة لتحسين نوعية المعلومات والتحليل بشأن أثر النزاع المسلح على النساء والفتيات، ودور المرأة في جميع مجالات منع نشوب النزاعات وتسويتها وصنع السلام وبناء السلام والأبعاد الجنسانية لهذه المجالات، والقيام بانتظام بإدراج معلومات وما يتصل بها من توصيات تخص المسائل الهامة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن في التقارير والإحاطات الإعلامية التي تُقدّم إلى المجلس. ويكرّر المجلس اعتزامه إيلاء موضوع المرأة والسلام والأمن مزيداً من الاهتمام باعتباره مسألة جامعة تشملها جميع مجالات العمل المواضيعية الهامة المدرجة على جدول أعماله، بما في ذلك مجال الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين من جراء الأعمال الإرهابية.

”ويسلم مجلس الأمن بأن النساء والفتيات اللاجئات والمشرّدات داخليا يواجهن مخاطر شديدة تجعلهن عرضة لأشكال مختلفة من انتهاكات حقوق الإنسان وإساءة المعاملة، بما في ذلك العنف الجنسي والجنساني والتمييز، وهي مخاطر يمكن أن تحدث في مختلف مراحل دورة التشرد. ويعيد مجلس الأمن تأكيد المسؤولية الرئيسية للدول الأعضاء في حماية سكانها، بما في ذلك حماية النساء والفتيات اللاجئات والمشرّدات داخليا. ويؤكد المجلس أهمية قيام الأمين العام ووكالات الأمم المتحدة ذات الصلة، ضمن جهات أخرى، عن طريق التشاور مع النساء والتنظيمات التي تقودها نساء، حسب الاقتضاء، بدعم تطوير وتعزيز آليات فعالة لمنع العنف، ويشمل ذلك خصوصاً العنف الجنسي والجنساني، في حق النساء والفتيات اللاجئات والمشرّدات داخليا وتوفير الحماية لهن.

”ويحث المجلس الدول الأعضاء على اتخاذ تدابير للحيلولة دون تعرض النساء والفتيات اللاجئات والمشردات داخليا للعنف، وتعزيز إمكانية وصول المرأة إلى العدالة في تلك الظروف، بسبل منها إجراء تحقيقات سريعة ومحاكمة مرتكبي العنف الجنسي والجنساني ومعاقبتهم، وتقديم تعويضات للضحايا، حسب الاقتضاء. ويؤكد المجلس أن العمل الذي تضطلع به المحكمة الجنائية الدولية والمحاكم المختصة والمحاكم المختلطة والدوائر المتخصصة في المحاكم الوطنية قد أدى إلى تعزيز مكافحة الإفلات من العقاب على الجرائم بالغة الخطورة التي ترتكب في حق النساء والفتيات وتثير القلق على الصعيد الدولي.

”ويكرر مجلس الأمن الإعراب ببالغ القلق عن أن النقل غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتراكمها وإساءة استعمالها على نحو يؤدي إلى زعزعة الاستقرار، أمور تؤجج النزاعات المسلحة، وتحدث أثرا غير متناسب على العنف المرتكب في حق النساء والفتيات، وتسبب في تفاقم العنف الجنسي والجنساني.

”ويحث مجلس الأمن جميع الأطراف المنخرطة في نزاع مسلح على إتاحة سبل وصول اللاجئات والمشردات داخليا على نحو كامل ودون عوائق إلى المساعدة الإنسانية والحماية، وإلى الخدمات الأساسية، كالتهذيب والصحة والإسكان وسبل الرزق المنتجة، بما في ذلك الأصول، كالأراضي والممتلكات، وذلك بخاصة للاجئات والمشردات داخليا المعرضات لخطر التهميش على نحو متزايد. ويسلم المجلس بأهمية أن تسعى الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة إلى توفير المعونة الإنسانية والتمويل لكافة الخدمات الطبية والقانونية والاجتماعية وخدمات العلاج النفسي وسبل الرزق، ويلاحظ ضرورة أن تتاح لهن دون تمييز إمكانية الحصول على كافة خدمات الصحة الجنسية والإنجابية، بما في ذلك ما يتصل منها بحالات الحمل الناتج عن الاغتصاب. ويسلم مجلس الأمن كذلك بأن اللاجئات والمشردات داخليا يتعرضن على نحو متزايد لخطر أن يصبحن عديمات الجنسية نتيجة لقوانين الجنسية التمييزية والعقبات التي تحول دون التسجيل وعدم توافر سبل الحصول على وثائق الهوية، ويحث الدول على كفالة توفير جميع وثائق الهوية اللازمة على نحو سريع ومنصف لأولئك النساء والفتيات.

”ويحث مجلس الأمن الدول الأعضاء والأمين العام ووكالات الأمم المتحدة ذات الصلة على ضمان المشاركة الفعالة للاجئات والمشردات داخليا، وكذلك

المراهقات، حسب الاقتضاء، في التنمية، وعلى تنفيذ ورصد وتقييم السياسات والبرامج المتعلقة باللاجئات والمشرذات داخليا في جميع مراحل دورة التشرد. ويدعو المجلس كذلك إلى القيام على نحو منهجي بجمع ما هو مطلوب من بيانات مصنفة حسب نوع الجنس والسن وتحليلها واستخدامها لتقييم احتياجات المرأة وقدراتها تحديدا، وإلى قيام جميع الجهات الفاعلة ذات الصلة على نحو مجد بقياس المدى الذي تحقق فيه برامج الإنعاش فوائده للنساء والرجال والفتيات والفتيان.

”ويعرب مجلس الأمن عن بالغ القلق لأن التطرف العنيف، الذي يمكن أن يفضي إلى الإرهاب، كثيراً ما يؤدي إلى زيادة التشرد، وغالبا ما يستهدف النساء والفتيات، مما يؤدي إلى انتهاكات خطيرة لحقوقهن الإنسانية والاعتداء عليهن، بما في ذلك قتلهن واختطافهن وأخذهن رهائن، وبيعهن وإجبارهن على الزواج، والاتجار بهن واغتصابهن واسترقاقهن جنسيا، وغير ذلك من أشكال العنف الجنسي. ويحث المجلس جميع الدول الأعضاء على حماية سكانها، وبخاصة النساء والفتيات، المتضررين من التطرف العنيف الذي يمكن أن يفضي إلى الإرهاب، مع احترام جميع التزاماتها بموجب القانون الدولي، ولا سيما القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي للاجئين والقانون الدولي الإنساني. ويشجع المجلس الدول الأعضاء على تشجيع مشاركة المرأة والتنظيمات النسائية وقيادتها، بما في ذلك مشاركة اللاجئات والمشرذات داخليا، في وضع استراتيجيات تهدف إلى مكافحة التطرف العنيف، ومواصلة التصدي، بسبل منها تمكين المرأة، للظروف المؤدية إلى انتشار التطرف العنيف.

”ويكرر مجلس الأمن تأكيد اعترامه بإجراء استعراض رفيع المستوى في عام ٢٠١٥ لتقييم التقدم المحرز على كل من الصعيد العالمي والإقليمي والوطني في تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، وتحديد الالتزامات والتصدي للعقبات والقيود التي تعترض تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). ويشجع مجلس الأمن الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية، حسب الاقتضاء، وكيانات الأمم المتحدة التي وضعت أطرا وخططا لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) على أن تبدأ في استعراض خطط التنفيذ والأهداف الحالية، وأن تعجل بإحراز المزيد من التقدم، وأن تستعد لوضع أهداف جديدة، وذلك توطئة للاستعراض الرفيع المستوى في عام ٢٠١٥.

”ويرحب المجلس بإصدار الأمين العام تكليفا، في إطار التحضير للاستعراض الرفيع المستوى، بإجراء دراسة عالمية بشأن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، مع

تسليط الضوء على أمثلة الممارسات الفضلى وثغرات التنفيذ والتحديات، وعلى الاتجاهات المستجدة وأولويات العمل. ويشجع مجلس الأمن الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، حسب الاقتضاء، وكيانات الأمم المتحدة على الإسهام في الدراسة. ويدعو مجلس الأمن الأمين العام إلى أن يقدم، ضمن تقريره السنوي المقبل عن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، معلومات عن نتائج الدراسة العالمية، وأن يتيحها لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة“.
